

Distr.: General
5 February 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة عشرة

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان وأنشطة مكتبها، بما في ذلك أنشطة التعاون التقني، في نيبال *

موجز

هذا التقرير هو رابع تقرير تقدمه مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان وأنشطة مكتبها في نيبال إلى مجلس حقوق الإنسان. ويعكس هذا التقرير بعض التطورات الإيجابية التي سُجّلت منذ صدور التقرير السابق (A/HRC/10/53)، بما في ذلك فيما يتعلق بالسياسات بشأن العنف ضد المرأة والحد من التمييز. ومع أن عملية السلام في نيبال - التي بدأت باتفاق سلام وضع رسمياً حداً لصراع مسلح داخلي دام عشرة أعوام - شهدت تحسناً في حالة حقوق الإنسان منذ عام 2006 إلا أنها فقدت قدراً كبيراً من الزخم على مدى السنة الماضية، مما أثار شواغل متزايدة إزاء السلم والاستقرار على المدى الأطول. فانهدام الاستقرار السياسي، والمأزق الذي وصل إليه تنفيذ العديد من الأحكام الرئيسية في اتفاق السلام الشامل، والإفلات من العقاب بحكم الواقع فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتجاوزاتها، وأوجه القصور التي تشوب سيادة القانون، تزيد من تفاقم الوضع الأمني العام الذي يعاني من الضعف بالفعل، ولها تأثير سلبي على حالة حقوق الإنسان إجمالاً. وانتشار اللامساواة والتمييز الذي أدى إلى التزاع ما زال مستمراً، وتوقعات أن يعزز النظام السياسي الجديد الذي أعطت إشارته حركة الشعب في عام 2006 احترام حقوق الإنسان والديمقراطية ظلت تحت المحك إلى حد بعيد. وعلى الرغم من العديد من التحديات فإن عملية السلامة في نيبال ما زالت تحمل في طياتها وعوداً،

* تأخر تقديم هذا التقرير كي يتضمن آخر ما استجد من تطورات في عملية السلام.

شريطة أن تلتزم جميع الأطراف من جديد بمبادئ حقوق الإنسان التي هي في صلب اتفاق السلام.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
3	6-1	أولاً - مقدمة
4	11-7	ثانياً - المكانة المركزية لحقوق الإنسان في عملية السلام
5	25-12	ثالثاً - عمليات مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في نيبال
5	14-12	ألف - الولاية
6	19-15	باء - الدور الوقائي
7	23-20	جيم - النهج المواضيعي
8	25-24	دال - التعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية والجهات المانحة
8	65-26	رابعاً - المسائل الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان
8	39-26	ألف - الإفلات من العقاب والعدالة الانتقالية
12	49-40	باء - التمييز والتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
15	53-50	جيم - عملية صياغة الدستور
17	65-54	دال - القدرة الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
20	70-66	خامساً - التحديات والفرص المتاحة
21	75-71	سادساً - الاستنتاجات
22	84-76	سابعاً - التوصيات

أولاً - مقدمة

1- لقد وجهت التطورات السياسية التي شهدتها الأعوام الأخيرة النظر إلى حالة عملية السلام المتزايد المشاشة في نيبال. وانعدام الاستقرار السياسي المتواصل على إثر انسحاب الحزب الشيوعي النيبالي الموحد (الماوي) من الحكومة في أيار/مايو 2009 أدى إلى توقف عام لعملية السلام أعاق فرص إحراز نيبال لتقدم بشأن مسائل جوهرية تتعلق بحقوق الإنسان.

2- وأحرز تقدم من خلال اتخاذ تدابير لتحسين الإدماج الاجتماعي، وبشكل خاص فيما يتعلق بتمثيل المجموعات المهمشة في الجمعية التأسيسية، وتم اتخاذ إجراءات للقضاء على ممارسات "النبد" والسخرة. ودخل قانون جديد حيز التنفيذ بشأن العنف المتري في أيار/مايو، وهو واحد فقط من تشريعين اعتمدهما المجلس التشريعي - البرلمان في عام 2009. كما اتخذت الحكومة خطوات إيجابية تحضيراً لعملية عدالة انتقالية، وسوف تسهر الآن على تنفيذها بعناية.

3- وأوعزت المحاكم إلى الحكومة بالمضي قدماً في التحقيق في عدة حالات لها صلة بالتزاع، ولكن لم يُتخذ إلا القليل من التدابير لوضع حد للإفلات من العقاب، على الرغم من تعهدات السلطات المتكررة. وفي حين منحت الحكومة تعويضاً لعدد من ضحايا التزاع، إلا أنها لم تتخذ إجراءات واضحة لمساءلة أي فرد مسؤول عن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة أثناء التزاع وبعده. وحسب اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، قصرت الحكومة في تنفيذ الأغلبية العظمى من التوصيات الصادرة عن اللجنة، في حين يظل تعاون قوات الأمن الحكومية مع التحقيقات في حقوق الإنسان، بما في ذلك تحقيقات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الانتهاكات ذات الصلة بالتزاع، متواضعاً.

4- والمجموعات الإجرامية المسلحة والجماعات المقاتلة التي لها مآرب سياسية ما زالت تخلق مشاكل خطيرة في مجال الأمن العام، ولا سيما في منطقتي تاراوي الشرقية والوسطى. ومع اقتراب موعد أيار/مايو 2010 المحدد لوضع الدستور الجديد، أصبحت الاحتجاجات والاضرابات العامة الإلزامية (*bandhs*) أكثر تواتراً وأصبحت المصالح السياسية الضيقة تلقي بظلالها على فرص الحوار البناء بين جميع أصحاب المصلحة. واعتمدت الحكومة خطة أمنية جديدة واستراتيجيات أخرى لمعالجة وضع الأمن العام المتردي، وفي حين أفادت الحكومة بحدوث تحسن لاحق في الأمن العام، إلا أن تنفيذ الخطة أثار عدداً من الشواغل بخصوص حقوق الإنسان.

5- والأزمة السياسية المستمرة أحدثت خلافات جوهرية بين الأحزاب السياسية الرئيسية بخصوص البعض من أهم العناصر المتفق عليها في اتفاق السلام الشامل. والخلافات

بين الأحزاب التي طال أمدها قد منعت الحكومة والجمعية التأسيسية من العمل كما ينبغي. وعلى الرغم من إحراز شيء من التقدم المشجع في البداية بشأن مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك صدور اقتراح عن الحكومة بتعديل عدد من القوانين التمييزية، فإن المجلس التشريعي - البرلمان لم يعط إلا القليل من النتائج الملموسة، وذلك بشكل خاص بسبب العراقيل التي وضعتها أكبر حزب، الحزب الشيوعي النيبالي الموحد (الماوي).

6- ولو أن نيبال تواجه العديد من التحديات الهامة إلا أن الأحزاب الرئيسية ما زالت تعرب عن التزامها بعملية السلام. وإحراز تقدم حقيقي ممكن إذا التزمت جميع الأطراف بتشجيع قيام علاقة عمل مثمرة تركز على زيادة العمل لصالح شعب نيبال الذي يعد احترام حقوق الإنسان أساسياً فيه. ويظل وجود الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، أمراً حاسماً خلال هذه الفترة الانتقالية لما بعد الصراع، ويوفر دعماً للهيكل الناشئة في نيبال والتي يتمثل هدفها في بناء نظام سياسي أكثر استقراراً وشمولاً يستند إلى احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

ثانياً - المكانة المركزية لحقوق الإنسان في عملية السلام

7- إن التمييز الراسخ تاريخياً ضد المجموعات المهمشة، وقلة تمتع أغلبية السكان بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وثقافة الإفلات من العقاب المتأصلة الجذور، كلها أمور ساهمت في ظهور نزاع نيبال الذي دام عشرة أعوام وما زال يثير تحديات كبيرة أمام السلم والاستقرار في الأجل الطويل. وبتخصيص مكانة مركزية لحقوق الإنسان في اتفاق السلام الشامل في عام 2006، أكد الطرفان في الاتفاق أن احترام حقوق الإنسان يجب أن يكون مبدأ راسخاً في عملية السلام.

8- وبعد مضي ثلاثة أعوام على توقيع اتفاق السلام، يقدم الوضع في نيبال الدليل على أن احترام حقوق الإنسان حيوي لتحقيق استدامة عملية السلام. وحتى الآن لم تتم إدانة شخص واحد من مرتكبي انتهاكات أو تجاوزات جسيمة لحقوق الإنسان أثناء النزاع. والإفلات من العقاب بأمر الواقع عن الانتهاكات والتجاوزات التي لها صلة بالنزاع، مترافقة مع وضع السياسات غير الفعال، تضعف ثقة النيباليين بالدولة في أعمال سيادة القانون، ولا سيما ضد أولئك الذين لهم نفوذ سياسي. واستمرار قلة المساءلة يساهم في خلق بيئة يعتمد فيها المواطنون من الخواص بشكل متزايد على تطبيق القانون بأنفسهم.

9- وهناك أيضاً تزايد في قلة الإيمان بقدره الدولة على توفير الخدمات الأساسية والتقليل من تصاعد أوجه اللامساواة الاجتماعية - الاقتصادية التي بلغت الآن أعلى نسبة لها في جنوب آسيا.¹ ويظل انتشار الفقر في نيبال شغلاً شاعراً بشكل خاص في مجال حقوق الإنسان، نظراً لصلته بالتمييز الهيكلي الطويل الأمد ضد المجموعات المهمشة تاريخياً. وتفشي الإسهال في المنطقتين الغربيتين الوسطى والقصوى في عام 2009، الذي أودى بحياة المئات من الأشخاص وأثرت بشدة على أفراد المجموعات المهمشة، بمن فيها النساء، يؤكد الصلة الوثيقة بين التمييز والفقر في نيبال.

10- واستخدام الأحزاب السياسية الرئيسية للأطفال لأغراض سياسية يظل مصدر قلق هام، ولا سيما فيما يتصل بالحزب الشيوعي النيبالي الموحد، الذي ما زال مدرجاً في تقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والصراع المسلح كطرف في النزاع قام بتجنيد واستخدام أطفال. وخطة العمل الرامية إلى تسريح 2973 قاصراً من الجيش الماوي، أعلنت عملية التحقق في إطار بعثة الأمم المتحدة في نيبال لعام 2007 عدم أهليتهم للخدمة، التي وقّع عليها كل من حكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي الموحد والأمم المتحدة في 16 كانون الأول/ديسمبر 2009 تعد تطوراً إيجابياً.

11- وإذا لم تحوّل الحكومة نداءاتها المتكررة إلى احترام حقوق الإنسان إلى أفعال ملموسة، وإذا لم تتصد بشكل فعال للتشكيكات المشروعة للعديد من الأشخاص في نيبال ما بعد النزاع، فإن هذا الأمر قد يزيد من زعزعة استقرار الوضع السياسي وقد يعرض للخطر عملية السلام في نهاية المطاف. وإنشاء آليات فعالة للعدالة الانتقالية تتطرق لمطالب ضحايا النزاع في مجالي الحقيقة والعدالة، كما هو متوخى في اتفاق السلام، من شأنه أن يدعم تحولاً كبيراً في نيبال من ثقافة الإفلات من العقاب إلى ثقافة المساءلة واحترام سيادة القانون.

ثالثاً - عمليات مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في نيبال

ألف - الولاية

12- حُددت ولاية مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في نيبال لأول مرة في اتفاق عام 2005 المبرم بين حكومة نيبال ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وتم تجديد الاتفاق في عام 2007 لمدة سنتين إضافيتين وفي شهر تموز/يوليه 2009، وعلى إثر تمديد مؤقت لمدة ثلاثة أشهر لتمكين مجلس الوزراء الجديد من مناقشة تمديد أطول أجلاً، تم تمديد الاتفاق حتى حزيران/يونيه 2010. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اتفاق السلام الشامل

¹ البنك الدولي، استعراض نيبال القطري لعام 2009.

عام 2006 نفسه يكلف المفوضة السامية لحقوق الإنسان برصد أحكام الاتفاق المتعلقة بحقوق الإنسان.

13- وحافظ مكتب المفوضية في نيبال على استمرار وجوده الميداني منذ إنشائه في أيار/مايو 2005. وما زالت المفوضية، بفضل تواجدها الطويل العهد والمكثف في مناطق خارج العاصمة، والشبكات التي أقامتتها مع السلطات والمجتمع المدني وعامة الجمهور، ومعرفة البلد التي اكتسبتها، وقدرة أفرقة رصدها على الانتشار السريع في المقاطعات، تؤدي دوراً هاماً في هذه المرحلة من مراحل عملية السلام، بما في ذلك فيما يتصل بالتقليل إلى أدنى حد من العنف المحتمل فيما بين الجهات الفاعلة السياسية.

14- وفي ضوء التطورات الإيجابية السابقة في سياق ما بعد النزاع، اتخذت بعثة المفوضية في نيبال قرار خفض وترشيد عملياتها والتركيز على تعزيز الشراكات وقدرة المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني على تحسين دعم قيام عملية سلام مستدامة. وفي نفس الوقت ما زالت أفرقة رصد المفوضية نشطة في جميع أنحاء البلاد.

باء - الدور الوقائي

15- يتمثل أحد الآثار الرئيسية لعمل المفوضية في نيبال في المساعدة على توسيع الحيز الذي يمكن فيه للجهات الفاعلة المحلية - الضحايا وأيضاً المدافعون عن حقوق الإنسان - أن يثيروا بأمان المسائل والشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان دون خوف من التداعيات. والاتصال الوثيق الذي تقيمه المفوضية مع المدافعين المحليين عن حقوق الإنسان في جميع المناطق، الذي يترافق مع قدرتها على نشر موظفين معنيين برصد حقوق الإنسان بسرعة في الميدان، مكّن المفوضية في العديد من المناسبات من المساعدة على نزع فتيل التوتر المحلي قبل أن يتصاعد فيتحول إلى حوادث خطيرة.

16- واستجابت المفوضية، بالإضافة إلى زيارتها الميدانية المنتظمة، لطلبات المسؤولين الحكوميين بنشر موظفين لرصد حقوق الإنسان في مقاطعات محددة أثناء فترات الأزمات المحلية. فعلى سبيل المثال طلب مسؤولون من المقاطعات ومسؤولون إقليميون من المفوضية إيفاد فرق رصد إلى مقاطعة رامشهاب في أيار/مايو وحزيران/يونيه 2009 للمساعدة على التخفيف من حدة التوتر بين الحزب الشيوعي النيبالي الموحد والحزب الشيوعي النيبالي - اللينينيون الماركسيون الموحدون، الذي عقب استقالة رئيس الوزراء المنتمي إلى الحزب الشيوعي النيبالي الموحد. وفي حزيران/يونيه 2009، سافر فريق تابع للمفوضية إلى مقاطعة كاليكوش في المنطقة الغربية الوسطى في بعثة مشتركة مع مكتب الشؤون السياسية التابع لبعثة الأمم المتحدة في نيبال على إثر حوادث عدة وقعت بين الحزب الشيوعي الموحد وكوادر من حزب الماركسيين اللينينيين الموحد وحزب المؤتمر النيبالي، التي اندلعت في شكل مواجهات خطيرة في 7 و14 و15 حزيران/يونيه. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2009، طلب

كبير مسؤولي مقاطعة بوجبور من المفوضية زيارة المقاطعة للتأكد من الوقائع فيما يتعلق باشتباك حدث مؤخراً بين الحزب الشيوعي الموحد وأحزاب سياسية أخرى، والمساعدة على التخفيف من حدة التوتر بين الجهات الفاعلة السياسية. وتدخلت أفرقة المفوضية الميدانية مؤخراً في حالات التوتر والأحداث العنيفة التي حدثت أثناء المواجهات بين العناصر الشابة في الحزبين، الحزب الشيوعي الموحد والحزب الماركسي اللينيني، في محافظتي دانكوتا وتابلونغ.

17- وبتزايد المشاغل ذات الصلة بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالوضع الأمني في تاراي في سياق ما بعد النزاع، ولا سيما فيما يتصل باحتجاجات المجموعات المهمشة، تدخلت المفوضية في عدد كبير من حالات الاحتجاز والخطف والتعذيب، وما زالت تتابع العديد من أعمال القتل المزعوم خارج نطاق القانون على أيدي الشرطة. وتكشف عملية الرصد التي قامت بها المفوضية استمرار الحاجة إلى إدخال إصلاح على قطاع الأمن؛ وتقدمت المفوضية بتوصيات ملموسة إلى السلطات بشأن هذه المسألة في عدد من المناسبات.

18- وظلت المفوضية ترصد الاحتجاجات والتجمعات السياسية في جميع أنحاء البلاد، وتنضم إلى قوات الأمن ومنظمي الاحتجاجات للتأكد من وضوح رؤية الطرفين بخصوص حقوقهما ومسؤولياتهما أثناء المظاهرات. ونشرت المفوضية، إلى جانب شبكة من منظمات حقوق الإنسان، عدداً كبيراً من أفرقة الرصد في المواقع الحساسة أثناء الاحتجاجات الجماهيرية التي نظمها الحزب الشيوعي الموحد في كاتماندو في يومي 12 و13 تشرين الثاني/نوفمبر 2009. ويبدو أن تواجد مراقبي حقوق الإنسان بأعداد كبيرة كان له أثر رادع على كل من قوات الأمن والمتظاهرين.

19- وفي جميع الأحوال، استفاد عمل المفوضية إلى حد كبير من التعاون الوثيق مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمدافعين المحليين عن حقوق الإنسان، الذين طالما لعبوا دوراً أساسياً في رصد وضع حقوق الإنسان والإبلاغ عنه في نيبال، وذلك أحياناً في ظروف صعبة جداً.

جيم - النهج المواضيعي

20- فيما يتصل برصد جوانب عملية السلام ذات الصلة بحقوق الإنسان، توخعت المفوضية نهجاً أكثر عملية واستراتيجية لمعالجة البعض من المسائل الطويلة العهد والتي تعد من بين أسباب النزاع الجذرية.

21- وتطلبت جهود إقامة علاقة ببناء مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إقامة توازن بين تعزيز دور اللجنة وقدرتها والسهر على عدم وجود ثغرة مؤقتة في حماية حقوق الإنسان. وقد وقع كل من المفوضية واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مجموعة من المبادئ التوجيهية للتعاون في شباط/فبراير 2009، بما يعكس هذا التوازن ويؤشر إلى مرحلة جديدة من التعاون.

22- وتمثلت مهمة رئيسية من مهام بعثة المفوضية في نيبال في عام 2009 في دعم الحكومة من أجل تصميم وبدء تنفيذ استراتيجية انتقالية للعدالة، كما نص على ذلك اتفاق السلام الشامل، ومعالجة الإفلات من العقاب، ومطالبة ضحايا النزاع المشروعة بالحقيقة والتعويضات والعدالة. وفي انتظار إنشاء مؤسسات العدالة المؤقتة أسهم الحوار المتواصل مع الحكومة ومع سائر أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن هذه المسألة في بلوغ مستوى أعلى من الوعي فيما يتعلق بالعناصر الضرورية لوجود برنامج فعال للعدالة الانتقالية.

23- وفيما يتعلق بمسائل التمييز والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في نيبال، زادت المفوضية بشكل ملحوظ أنشطة مناصرتها مع الجهات الفاعلة السياسية وغيرها من الشركاء قصد إذكاء الوعي وتشجيع الإصلاحات. وتحوّل المكتب الميداني للمنطقة الغربية القصوى إلى مكتب مشاريع مكرّس حصراً لمشاريع مناهضة التمييز.

دال - التعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية والجهات المانحة

24- واصلت المفوضية تعاونها بشكل وثيق مع بعثة الأمم المتحدة في نيبال لتأمين إقامة أنشطة تكميلية و، عند الاقتضاء، أنشطة مشتركة بشأن مسائل حقوق الإنسان. ومنذ إنهاء الوجود الميداني للبعثة في تموز/يوليه 2008، تولت مكاتب المفوضية الميدانية دوراً أكبر في توفير المعلومات للبعثة وسائر الشركاء فيما يتعلق بالوضع في الميدان.

25- ومن خلال فريق الأمم المتحدة القطري، تعاونت المفوضية تعاوناً وثيقاً مع وكالات الأمم المتحدة في نيبال لتشجيع توشي نهج قائم على حقوق الإنسان في جميع أنشطة الأمم المتحدة في البلاد. وركز التعاون بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشكل خاص على تعزيز قدرة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وواصلت المفوضية، بوصفها الوكالة الرئيسية لمجموعة الحماية في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، رصد مشاغل الحماية فيما يتعلق بالفيضانات، التي أثرت بشكل خطير على بعض مناطق البلاد، وبناء قدرات الجهات الفاعلة الوطنية فيما يتصل بجوانب الحماية في الكوارث الإنسانية.

رابعاً - المسائل الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان

ألف - الإفلات من العقاب والعدالة الانتقالية

26- على الرغم من تعهدات الحكومة العامة والخاصة، بما في ذلك تعهدات رئيس الوزراء قبل انعقاد الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر 2009، لم يسجل أي تقدم يذكر في معالجة الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان أثناء النزاع أو بعده. وما زال الجيش النيبالي والحزب الشيوعي الموحد الماوي يقاومان محاولات تحميل موظفيهما المسؤولية عن

انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، ومنع تعاون السلطات المدنية المسؤولة عن التحقيق في هذه الحالات. والتقدم الذي أحرزته الحكومة صوب إنشاء مؤسسات للعدالة الانتقالية في خطر التقيؤ نتيجة الدعم السياسي غير الكافي وأوجه القصور في مشروع التشريع الذي ما زال بحاجة إلى موافقة المجلس التشريعي - البرلمان.

27- واستمرار الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان كان له أثر سلبي على مؤسسات سيادة القانون وأضر كذلك بمصداقيتها. وقد ساهم الإفلات من العقاب بشكل مباشر في انتشار نقائص الأمن العام بتوجيه رسالة مؤداها أن العنف لا تترتب عليه أية آثار بالنسبة لمرتكبيه. ولنيبال مؤسسات مستقلة نسبياً في مجال سيادة القانون، لكنها تظل عرضة للضغوط والمناورات السياسية وهي بحاجة إلى دعم.

28- وعلى الرغم من قلة التقدم هذه فإن السنة المقبلة، التي ستشهد إصدار دستور جديد وبداية عملية عدالة انتقالية، ستتيح فرصاً هامة للحكومة ولقيادة الحزب الشيوعي الموحد الماوي للوفاء بالتزاماتها المتكررة بتأمين المساءلة وسيادة القانون، الذي هو أمر أكدت الجهات الفاعلة السياسية في نيبال أنه ضروري لنجاح عملية السلام.

1- الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان

29- لا يزال عدم رد الحكومة على الإدعاءات الخطيرة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تطال موظفي الجيش تبعث على القلق، بما في ذلك فيما يتعلق بعدم تنفيذ الأوامر الصادرة عن المحاكم النيبالية. ولقد أصدرت محكمة كافرني المحلية قراراً في أيلول/سبتمبر 2009 يأمر الجيش بوقف مرتكب انتهاكات مزعوم عن العمل، وقد صدر بحقه أمر توقيف لم يُنفذ بعد، في قضية تعذيب وقتل ماينا سونوار البالغة من العمر 15 عاماً في عام 2004، كما طلب تقديم المستندات ذات الصلة. ولم يمثل الجيش الأمر توقيف المشتبه به عن العمل، بل أرسله للعمل ضمن بعثة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة. وأعادت الأمم المتحدة الضابط في وقت لاحق إلى بلده. ورفض الجيش النيبالي تسليمه للسلطات المدنية لإجراء تحقيق مستقل، على الرغم من طلبات الشرطة النيبالية واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. ولا يزال يتعين على الحكومة توقيف هؤلاء الأشخاص الأربعة المتهمين في هذه القضية، حتى وإن كانت أوامر التوقيف لا تزال عالقة منذ تموز/يوليه 2008.

30- والجيش النيبالي لم يتخذ بعد أي إجراء بحق الموظفين المتورطين إما بشكل مباشر أو من خلال مسؤولية في سلسلة القيادة عن أفعال التعذيب ذات الصلة بالتراع وحالات الاختفاء القسري في ثكنات اللواء العاشر. بمهاراجونغ بكاتماندو وبثكنات شيساباني بمقاطعة بارديا، وهي الحالات التي وثقتها المفوضية بشكل مستفيض في التقريرين المنشورين في عامي

2006 و2008 على التوالي.² وما زال أحد مرتكبي الانتهاكات المزعومة الرئيسيين في مقاطعة بارديا يعمل في الجيش فيما حصل موظفون كبار مورطون في انتهاكات ثكنات ماهراجونغ على ترقية. والمفوضية يساورها بالغ القلق إزاء قرار الحكومة الأخير ترقية الفريق توران باهادور سينغ وهو الثاني في هرم قيادة الجيش النيبالي، وقد كان قائد اللواء العاشر وقت وقوع حالات الاختفاء بثكنات ماهراجونغ في الفترة 2003-2004، دون إجراء تحقيق كامل وشفاف ونزيه في تورطه أو في مسؤوليته عن حالات الاختفاء.

31- كما قصرت قيادة الحزب الشيوعي الموحد الماوي في التعاون مع التحريات الجنائية في تورط كوادره في الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان أثناء النزاع وبعده، بما في ذلك عمليات قتل زهاء 40 مدنياً في قصف حافلة للنقل العام بمادي، بمقاطعة شيتوان، في عام 2005، وعمليات قتل رام هاري شرسنها، وأرجون لاما، والصحفي بيرندا ساه. ووثقت المفوضية قلة التقدم في كل واحدة من هذه الحالات في رسالة وجهتها إلى رئيس الحزب الشيوعي الموحد في تموز/يوليو 2009، على إثر اجتماع بين ممثلها ورئيس الحزب الشيوعي الموحد، ولم تتلق بعد أي رد. كما قصرت الحزب الشيوعي الموحد في الوفاء بالالتزام الذي تعهد به علناً بإبلاغ أسر الضحايا الذين اختطفهم كوادره في مقاطعة بارديا أثناء النزاع بمصير ذويهم الأعمى عليهم.

32- وزادت الثغرات وأوضاع الغموض في الإطار القانوني النيبالي في عرقلة مقاضاة انتهاكات حقوق الإنسان في المحاكم النيبالية. ورغم أعوام من المناصرة من جانب منظمات المجتمع المدني وتاريخ حقوق الإنسان الحديث المؤلم، الحافل بالانتهاكات والتجاوزات في البلاد، لم يجرّم في نيبال لا التعذيب ولا الاختفاء القسري. وفي حالة التعذيب، يلزم كل من الدستور المؤقت، واتفاقية مناهضة التعذيب (التي تعد نيبال طرفاً فيها) وقرارات محكمة نيبال العليا الدولة باعتماد قوانين تجرم التعذيب، إلا أن الحكومة لم تتخذ أية تدابير ملموسة لذلك الغرض. وتضع هذه الثغرات وغيرها من الثغرات الأخرى القائمة في الإطار القانوني حواجز إضافية أمام الضحايا والأسر ممن يلتمسون المساءلة في نظام عدالة جنائية مختل بالفعل.

2- مبادرات العدالة الانتقالية

33- اتخذت الحكومة خطوات إيجابية صوب إنشاء مؤسسات للعدالة الانتقالية، منها لجنة للتحقيق في حالات الاختفاء ولجنة للحقيقة والمصالحة. ووافق مجلس الوزراء على مشروع تشريع يجرّم الاختفاء ويحدد إطاراً لإنشاء لجنة، وأحال مشروع التشريع هذا إلى المجلس

² انظر "تقرير التحقيق في حالات الاحتجاز التعسفي والتعذيب والاختفاء القسري بثكنات الجيش بمهاراجونغ، كاتماندو، في الفترة 2003-2004، بعثة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في نيبال، أيار/مايو 2006؛ و"حالات الاختفاء ذات الصلة بالنزاع في مقاطعة بارديا"، بعثة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في نيبال، كانون الأول/ديسمبر 2008.

التشريعي - البرلمان لكي ينظر فيه في تشرين الثاني/نوفمبر 2009. وأدخلت وزارة السلم والمصالحة تحسينات على المشروع بعد التشاور مع منظمات حقوق الإنسان، بما في ذلك مفوضية حقوق الإنسان. غير أن المشروع لا يزال دون المعايير الدولية، بما في ذلك من خلال وضع حد زمني تقليدي مدته ستة أشهر لتقديم الشكاوى الجنائية، ولا يشير إطلاقاً إلى الجرائم المخلة بالإنسانية أو غيرها من الجرائم الدولية.

34- وأجرت وزارة السلم وإعادة الإعمار سلسلة من المشاورات العامة بشأن مشروع قانون يحدد الإطار للجنة للحقيقة والمصالحة، بما في ذلك مشاورات خاصة مع منظمات السكان الأصليين والأطفال والنساء. ولقيت هذه المشاورات رد فعل قوي و متماسك من الجمهور، بما في ذلك طلبات بالألا يمنح أي عفو فيما يتصل بانتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة، وبأن تشمل أي لجنة من اللجان تمثيلاً ذا شأن من الضحايا أنفسهم. وبعد المزيد من المشاورات مع منظمات حقوق الإنسان، بما في ذلك مفوضية حقوق الإنسان، أدخلت الحكومة تغييرات إيجابية هامة على المشروع، الذي ينتظر أن يرسل إلى مجلس الوزراء ثم إلى المجلس التشريعي - البرلمان للموافقة عليه. والحكومة كلها ثقة بأن عملية الموافقة على مشاريع القوانين المتعلقة بإنشاء لجنة للتحقيق في حالات الاختفاء ولجنة للحقيقة والمصالحة ستوضع عليها اللمسات الأخيرة قريباً. وما انفكت المفوضية تقدم إلى الوزارة المساعدة من خلال تنفيذ مشروع للأمم المتحدة لتمويل بناء السلم.

35- وما زالت الحكومة توزع الإغاثة المالية المؤقتة على أسر الأفراد الذين قتلوا أو ظلوا في عداد المفقودين أثناء النزاع. ولو أن توزيع الإغاثة لم يكن متساوياً في جميع الحالات إلا أن مجموعات الضحايا حققت شيئاً من النجاح في تأمين الإغاثة لأفرادها وكان لدفوعات الإغاثة تأثير إيجابي على العديد من الأسر المتضررة من النزاع. وحسب الحكومة تم حتى الآن توفير أكثر من 1.43 مليار روبية كدفوعات إغاثة مؤقتة للضحايا وأسرههم. ولا تزال هناك حاجة إلى قيام الحكومة باستنباط سياسة تعويضات شاملة.

3- الأمن العام وحقوق الإنسان

36- ما زالت شرطة نيبال وقوات الشرطة المسلحة تبذل جهوداً لإدماج مبادئ حقوق الإنسان في برامجها للتدريب والتوجيه، بما في ذلك نشر أمر دائم لشرطة نيبال بشأن حقوق الإنسان ودليل بشأن حقوق الإنسان لقوات الشرطة المسلحة، تم وضعه بدعم من المفوضية.

37- غير أن نيبال ما زالت تشهد تحديات خطيرة من حيث القانون والنظام، ولا سيما في سهول تاراوي الجنوبية حيث تشارك مجموعات مسلحة في عمليات تهديد وابتزاز واختطاف للحصول على فدية. وبالإضافة إلى ذلك، ما زالت عناصر من رابطة الشباب الشيوعيين وغير ذلك من العناصر الشابة المنتمية إلى الحزب الشيوعي الموحد تشترك مع الأحزاب السياسية في القيام بأنشطة إجرامية بدون خوف كبير من المساءلة عن أفعالها. ورداً على تدهور وضع

الأمن العام، أعلنت الحكومة خطة أمنية خاصة جديدة في شهر تموز/يوليه 2009 تشمل توسيع قوات الشرطة المسلحة وزيادة إجمالية في تواجد الشرطة في المقاطعات التي تشهد اضطرابات. وأشارت الحكومة إلى أن النشاط الإجرامي العنيف في بعض أنحاء البلاد انخفض منذ أن بدأت الحكومة تنفيذ الخطة.

38- وفي هذا السياق من تردي الأمن العام وضعف مؤسسات سيادة القانون، ما زالت ترد تقارير تفيد بوجود ادعاءات بخصوص عمليات قتل خارج إطار القانون أثناء "المواجهات" بين الشرطة وأفراد المجموعات المسلحة. ولئن كانت الحكومة ممانعة للاعتراف بأن عمليات قتل خارج إطار القانون قد تكون ارتكبت على أيدي أفراد قوات الأمن، فإن المفوضية كانت قد وثقت أكثر من ثلاثين ادعاءً جديراً بالتصديق يفيد بوقوع عمليات قتل خارج إطار القانون منسوبة إلى الشرطة في عامي 2008 و2009. وفي حين ربط مراقبون آخرون عمليات القتل الأخيرة بنهج للشرطة أكثر عدائية في إطار سياسات الأمن الحكومية الجديدة، لا توجد حتى الآن أية أدلة واضحة على أن هذه الأفعال هي نتيجة مباشرة لخطة الأمن الخاصة. وفي العديد من هذه الحالات، رفضت الشرطة تسجيل الشكاوى المقدمة من أفراد أسر الضحايا أو إجراء تحقيقات. وحتى الآن لم يحل أحد مسؤولي جنائية عن أي من أعمال القتل المزعومة هذه خارج إطار القانون. وحثت المفوضية الحكومة على إنشاء وحدة خاصة للتحقيق مستقلة بما فيه الكفاية لتحري هذه الانتهاكات الجسيمة.

39- ويظل التدخل السياسي في عمل الشرطة والمدعين العامين والقضاة يبعث على القلق. وقد وثقت المفوضية العديد من الحالات التي مارست فيها الأحزاب السياسية على المستويين المحلي والوطني ضغوطاً على السلطات للحصول على الإفراج عن مشبوهين جنائيين لهم علاقات سياسية أو عرقلت الإجراءات الجنائية بشكل آخر من الأشكال. وما زالت الحكومة تقوم بسحب قضايا جنائية تصفها بأنها "مرتكبة لدوافع سياسية"، بما في ذلك سحب تهمة ارتكاب جرائم جسيمة، مثل القتل. ومثل هذه الإجراءات الأخيرة تأتي على إثر سحب المثات من التهم الجنائية في عام 2008، التي لقيت نقداً واسع النطاق من المجتمع المدني والمجتمع الدولي. وما زالت المفوضية تعمل بشكل وثيق مع الشركاء في نظام العدالة الجنائية وتدعو الجهات الفاعلة السياسية إلى احترام نزاهة جميع الإجراءات الجنائية وتعزيز سيادة القانون.

باء - التمييز والتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

40- ما زال التمييز والاستبعاد الاجتماعي متأصلي الجذور في نيبال منذ أمد بعيد. وكانت أوجه التفاوت الواسعة في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من العوامل التي نشأ عنها النزاع المسلح، وسيكون تداركها حيويًا من أجل نجاح عملية التحول في فترة ما بعد النزاع. وما زال التمييز القائم على نوع الجنس والطبقة الاجتماعية والفئة

الاجتماعية والاثنية والعجز والانتماء الجغرافي من بين الحواجز الرئيسية التي تحول دون الأعمال الفعلية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

1- التمييز

41- ما زالت مجموعات مهمشة ومحرومة من قبيل الهالياس (*haliyas*) (وهم عمال مستعدون يعملون في فلاحه الأراضي)، تم تحريرها رسمياً من العبودية بموجب إعلان حكومي صدر في أيلول/سبتمبر 2008، تعيش في ظروف يرثى لها في غالب الأحيان، في حين يظل وصولها إلى الغذاء والصحة والتعليم وظروف العمل المقبولة تحدياً رئيسياً. وفي منطقة تاراي الغربية الوسطى، لا تزال الممارسة التي تعرف بكاملاري (*kamalari*)، التي بموجبها ترسل الفتيات (عادة بين سن 8 أعوام و14 عاماً) من أسر التارو الفقيرة، للعمل طوال أعوام متتالية في منازل أسر ثرية أو موسرة، سائدة وتعرض الفتيات لخطر الاستغلال الشديد، بما في ذلك استغلالهن لأغراض جنسية. وما زالت هذه الممارسة متواصلة على الرغم من صدور أمر من المحكمة العليا في 10 أيلول/سبتمبر 2006 يأمر بالتنفيذ الفعلي للقوانين القائمة التي تحظر استغلال الأطفال. وما زالت المفوضية تشارك في مناصرة هذه القضية على المستويين الإقليمي والمركزي، بما في ذلك من خلال بذل جهود مشتركة مع وكالات الأمم المتحدة، ولها مشروع في مقاطعتي بايتادي ودالدهورا مكرّس للتصدي للتمييز القائم على أساس الطبقة الاجتماعية.

42- وقام المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية بزيارة نيبال في كانون الأول/ديسمبر 2008. ومن بين المسائل التي ناقشها تزايد المشاغل إزاء التنفيذ الملائم لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة (الاتفاقية رقم 169). وقد استندت بعض المجموعات في نيبال إلى الاتفاقية رقم 169 كأساس لتولي السيطرة على مشاريع الأعمال والتنمية، فتأثرت ببرامج المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة الدولية نتيجة لذلك. وكان مجتمع التنمية قد عقد العديد من الاجتماعات مع ممثلي مجموعات السكان الأصليين لتوضيح الوضع، وقام مؤخراً، بدعم وإسهام من المفوضية، بنشر سياسة جديدة فيما يتعلق بالاتفاقية رقم 169، ونهج المجتمع الدولي. وبما يعكس الحاجة إلى مزيد الوضوح فيما يتصل بتنفيذ الاتفاقية على الوجه الملائم في نيبال، شكلت الحكومة فرقة عمل في أيلول/سبتمبر 2008 لاستنباط خطة عمل، عُرض مشروع لها على مجلس الوزراء في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2009.

43- وقام طيف واسع من منظمات المجتمع المدني التي تمثل المجموعات المعرضة للتمييز، بما فيها مجموعة الداليت ومجموعات السكان الأصليين والمعاقين والأقليات الدينية والجنسية، بإعداد تقرير مشترك عُرض على مؤتمر دربان الاستعراضية. وظلت المنظمات تناصر هذه القضايا في الاجتماعات مع الحكومة.

2- الحق في الصحة

44- استمرت الحكومة في إحراز تقدم فيما يتصل بضمان الحق في الصحة، بما في ذلك توفير رعاية الأمومة لجميع النساء النيباليات منذ عام 2009، ومعالجة هبوط الرحم. وسُجل نفش للإسهال في المقاطعات الجبلية في منطقتي الوسط والغرب الأقصى في الفترة من منتصف نيسان/أبريل إلى منتصف تشرين الأول/أكتوبر 2009. وحسب إفادة التقارير فإن نفشي الإسهال هذا قد أودى بحياة 367 شخصاً. ولو أن الداليت يشكلون قرابة 15 في المائة من مجموع السكان في المقاطعات المتضررة إلا أنهم يمثلون نسبة 39 في المائة من حالات الوفيات.

3- الحق في الغذاء

45- يظل التمتع الفعلي بالحق في الغذاء مشكلة خطيرة في جميع أنحاء البلاد. فالآفات الطبيعية، بما فيها الجفاف، وانهميار التربة، والفيضانات، قد ساهمت إلى حد كبير في الهبوط في الإنتاج المحلي للأغذية في عامي 2008 و2009، مما أدى إلى نقص خطير في الغذاء في العديد من مقاطعات السهول والجبال. وقلة الهياكل الأساسية في مقاطعات السهول النائية والإضرابات العامة المفروضة المتكررة (*bandhs*) التي تفرضها الجهات الفاعلة السياسية، قد زادت من تعقيد توزيع الغذاء، مما جعل السكان المحليين أكثر عرضة للجوع. وحسب برنامج الأغذية العالمي يشكو قرابة 3.7 من ملايين الأشخاص من انعدام الأمن الغذائي في جميع أنحاء البلاد.³ ولجأ السكان المتضررون إلى طرق خطيرة وغير مستدامة من قبيل الاستغناء عن بعض الوجبات، وسحب الأطفال من المدارس، وبيع الممتلكات.

46- ولو أن انعدام الأمن الغذائي مستمر في جميع أنحاء البلاد إلا أن بعض المجموعات متضررة أكثر من غيرها، ومن بينها المجموعات المهمشة والضعيفة من قبيل الداليت والسكان الأصليين والعمال الذين كانوا في السابق مستعبدين والأشخاص المصابين بإعاقات والشباب المصابين بفيروس نقص المناعة/متلازمة نقص المناعة البشري المكتسب (الإيدز) أو المتضررين من ذلك. وأعلنت الحكومة، في ميزانيتها المقترحة للسنة المالية 2010/2009، برامج خاصة لمواجهة نقص الغذاء في 23 مقاطعة متضررة في مناطق السهول، ولكن تأخيراً في إقرار الميزانية حتى تشرين الثاني/نوفمبر 2009 كانت نتيجته أن العديد من هذه المجموعات ظلت في خطر شديد للتعرض لنقص حاد في الغذاء.

³ برنامج الأغذية العالمي، نيبال. نشرة الأمن الغذائي في نيبال، العدد 25، تموز/يوليو - تشرين الأول/أكتوبر 2009.

4- الوصول إلى العدالة

47- ما زال أفراد المجموعات المهمشة يواجهون عقبات في الوصول إلى العدالة، وذلك إلى حد كبير نتيجة للتمييز. ومن بين التحديات الرئيسية الحواجز التي يواجهها الضحايا وأسرتهم عندما يحاولون تسجيل شكوى رسمية لدى الشرطة. وكثيراً ما يشجع مقدمو الشكاوى، بل ويجبرون في العديد من الحالات، على التوصل إلى تسوية خارج نظام العدالة الرسمي، وذلك حتى في حالات الجرائم الجسيمة. وكثيراً ما تلعب الشرطة دوراً أساسياً في هذه التسويات غير الرسمية، التي فيها نزعة إلى محاباة الأغنياء الذين هم في وضع يمكنهم من التأثير على العدالة. وحتى عندما يتوصل الضحايا إلى رفع شكوى رسمية فإنهم يرغمون في العديد من الحالات على سحب شكاوهم من جانب زعماء المجتمعات المحلية والأحزاب السياسية باسم الحفاظ على ونام المجتمع.

48- وما انفكت تقارير العنف ضد المرأة تزايد، كما تزايدت بحدة وبشكل مفاجئ حالات القتل بسبب المهر والاعتداء على النساء المتهمات بممارسة السحر. وفي العديد من المجتمعات ما زال ضعف الأطر التشريعية وقلة السياسات العامة الملائمة يجعلان من المقاضاة عن أعمال العنف المتري والجنسي أمراً صعباً للغاية. وللتصدي لشكل من أسوأ أشكال العنف ضد المرأة، أعد مكتب المفوضية وديوان رئيس الوزراء ومجلس الوزراء على نحو مشترك ومضة إشهارية قصيرة على التلفزيون تبرز مسألة العنف ضد المرأة المتهمة بممارسة السحر.

49- والقانون الجديد بشأن العنف المتري يلغي مدة التقادم السابقة وهي 35 يوماً لتقديم شكوى بسبب الاغتصاب، لكن ذلك لم ينفذ بعد في التطبيق العملي. ورداً على التقارير المتزايدة التي تفيد بالعنف ضد المرأة، أجرى كل من المفوضية وديوان رئيس الوزراء ومجلس الوزراء بعثة ميدانية مشتركة إلى خمسة من بين أشد الأقاليم تأثراً في المنطقة الشرقية في تموز/يوليو 2009. وعلى إثر هذه الزيارة، واستجابة للمشاكل الأخرى العديدة المعبر عنها، أعلن رئيس الوزراء حملة لمدة سنة لمكافحة العنف ضد المرأة، انطلقت في 25 تشرين الثاني/نوفمبر. وترحب المفوضية بهذه المبادرة الواعدة وتلاحظ في نفس الوقت ضخامة التحدي.

جيم - عملية صياغة الدستور

50- لم تحرز الجمعية التأسيسية إلا تقدماً بطيئاً في صياغة الدستور الجديد، الذي هو ركيزة من الركائز الرئيسية لاتفاق السلام الشامل. وعلى الرغم من التأخيرات المتكررة، شهد عام 2009 ارتفاعاً في نشاط الجمعية التأسيسية، وشاركت اللجان المواضيعية بنشاط في المداولات بشأن مشاريع ورقات ونصوص المفاهيم. غير أن الجدول الزمني للجمعية التأسيسية قد تم مؤخراً تعديله للمرة الثامنة، قصد تمكين اللجان المواضيعية من وضع الصيغة

النهائية لورقاتها المفاهيمية. ومن أصل 10 لجان مواضيعية، وضعت ثمان منها الصيغة النهائية لورقاتها المفاهيمية ومشاريع نصوصها. وعدم الوفاء بالموعد المحدد يثير خطراً محتملاً لظهور أزمة دستورية، ذلك أن تمديد مدة ولاية الجمعية التأسيسية في وضع عادي (التمديد لستة أشهر جائر. بموجب الدستور في حالة الطوارئ) يتطلب إدخال تعديل على الدستور المؤقت، وهذا أمر مستبعد بدون توافق سياسي في الآراء. وبالإضافة إلى ذلك فإن عدم الالتزام بالأجل المحدد يمكن أن ينتقص أيضاً من ثقة عامة الجمهور بالجمعية وبالأحزاب السياسية. ومن بين اللجان التي لم تكمل بعد ورقاتها، اللجان التي أنيطت بمهمة بحث موضوعات صعبة تتمثل في السلطة وتوزيع الموارد في إطار هيكل اتحادي.

51- وعقدت الجمعية التأسيسية جولة أولى من المشاورات العامة في جميع مقاطعات نيبال في شهري شباط/فبراير وآذار/مارس 2009. غير أن التعديلات المتكررة المدخلة على الجدول الزمني للجمعية التأسيسية قد أدت إلى تخصيص قدر أدنى بكثير من الوقت للمشاورات العامة بشأن المشروع الأول (وقد خُفض الجدول الزمني المخصص لها من 12 أسبوعاً إلى 4 أسابيع). وهذا التخفيض في المدة يطرح مسائل بخصوص جودة المشاورات العامة التي هي أساسية لضمان سيادة الدستور على الصعيد الوطني.

52- ولاحظت المفوضية الجهود التي تبذلها لجنة الحقوق الأساسية والمبادئ التوجيهية، ولجنة حقوق الأقليات، من أجل تعزيز الحماية الدستورية لجميع حقوق الإنسان في نيبال. ومشاريع النصوص التي قدمتها اللجان تشمل عدداً من الأحكام الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك وضع حكم أشمل بشأن عدم التمييز؛ وزيادة النص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والنص على عدد من الحقوق الجماعية، من بينها حقوق الأقليات والمجموعات المهمشة؛ وتوفير ضمانات إضافية للحق في الحصول على تعويض لضحايا الجرائم.

53- وعملية صياغة الدستور الجديد جارية، وما زالت عناصر الدستور الأساسية موضع نقاش في الجمعية التأسيسية. ومن الحيوي أن تكفل الجمعية التأسيسية استقلال القضاء، ولا سيما في سياق اقتراح قدم مؤخراً لنقل سلطة تحديد دستورية القوانين من المحكمة العليا إلى لجنة برلمانية. وأوجه القصور في الدستور المؤقت التي يجب تداركها في الدستور الجديد تشمل قلة احترام حقوق غير المواطنين؛ وعدم كفاية ضمانات الحقوق ذات الصلة بالمعاملة وفقاً للأصول القانونية؛ والتغطية المحدودة للحق في الحرية وفي الأمان؛ وغياب الاستثناء بالنسبة للقوانين الجنائية الرجعية الأثر التي تتناول الجرائم الدولية؛ والأحكام التي تجيز فرض حدود وقيود أوسع على الحقوق المخالفة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ وقلة الضمانات فيما يتصل بسبل الانتصاف الفعالة والتعويض لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؛ وقلة إمكانية إنفاذ ضمانات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على قدم المساواة مع الحقوق المدنية والسياسية.

دال - القدرة الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

54- لقد واجهت كل واحدة من المؤسسات الوطنية الرئيسية التي لها ولاية محددة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية للمرأة، ولجنة الداليت الوطنية - تحديات هائلة في النهوض بمسؤولياتها. ومع أن كل واحدة من هذه المؤسسات قد منحت من حيث المبدأ مجالاً واسعاً للانخراط في الدفاع عن حقوق الإنسان، إلا أن كل مؤسسة من هذه المؤسسات تعين عليها في التطبيق العملي التغلب على عراقيل هائلة مثل عدم توفر الموارد، وعدم ملاءمة الأساس القانوني، وعدم التعاون من الحكومة، وأحياناً التدخل السياسي المباشر.

1- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

55- لقد شهدت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي الهيئة الدستورية الرئيسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في نيبال، سنة صعبة بشكل خاص في جهودها الرامية إلى الاضطلاع بمهام ولايتها. وعلى الرغم من رفع اللجنة إلى مستوى الهيئة الدستورية في عام 2007 إلا أن التشريع الجديد بشأنها لم يسن بعد. والمشروع الذي عُرض أخيراً على السلطة التشريعية - البرلمان في تشرين الأول/أكتوبر 2009 قد انتقدته اللجنة الوطنية نفسها، وانتقده المجتمع المدني والمجتمع الدولي، لكونه لا يتفق مع مبادئ باريس. وتشاطر المفوضية مشاغل اللجنة وأن مشروع القرار بصيغته المقترحة من شأنه أن يضعف سلطات هامة من سلطات هذه المؤسسة، وأنه يزيل إشارة أساسية إلى "استقلالية اللجنة".

56- وتقصير الحكومة في تنفيذ توصيات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان يظل واحداً من أهم تحديات اللجنة. فحسب اللجنة، ومنذ إنشائها في عام 2000، لم تنفذ الهيئات الحكومية إلا نسبة 11 في المائة من توصيات اللجنة، في حين أن نسبة أكثر من 40 في المائة لم تلق أي رد على الإطلاق من الدولة. والمشاكل إزاء قلة التنفيذ هذه قد أثارها اللجنة مراراً وتكراراً. وفي شباط/فبراير 2009، هدد رئيس اللجنة بالاستقالة إذا استمرت الحكومة في تجاهل توصيات اللجنة.

57- وما زال يتعين على اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن تقيم تعاوناً فعلياً تماماً مع الجهات الفاعلة الأخرى في مجال حقوق الإنسان، كما لا يزال يتعين عليها وضع استراتيجية متماسكة للمشاركة مشاركة كاملة مع المجتمع الدولي وسائر المؤسسات الوطنية التي لها تركيز في مجال حقوق الإنسان. وفي مذكرة موجهة إلى رئيس الوزراء في حزيران/يونيه 2009، أشارت اللجنة إلى أن لها اختصاصاً حصرياً على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيبال، وأنها تتعرض على الأنشطة التي يقوم بها كل من المجتمع المدني وغيره من الجهات الفاعلة الأخرى في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك المفوضية. وآليات التنسيق القائمة تخضع إلى حد كبير لرعاية الجهات الفاعلة في المجتمع المدني أو المجموعة الدولية، ومشاركة اللجنة

فيها لا تتجاوز الحد الأدنى. وفي حين أن مشاركة اللجنة في الجهات الفاعلة الأخرى في مجال حقوق الإنسان أكثر نشاطاً على المستوى المحلي إلا أن غياب التوجيه من المستوى الوطني قد حد من تقدم هذه الاتصالات.

58- وفي شباط/فبراير 2009، اتفقت المفوضية واللجنة على مجموعة من المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بمجالات التعاون في المستقبل. وتهدف هذه المبادئ التوجيهية بشكل خاص إلى تعزيز دور اللجنة في رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتوجيهها؛ وبموجب ذلك ستحيل المفوضية الحالات الجديدة إلى اللجنة وستتابع بالتعاون ودعم نشطين التحقيق في تلك الحالات. وفي حين أدت المبادئ التوجيهية إلى تحسين التعاون بين المفوضية واللجنة وإلى عدد من أنشطة الرصد المشتركة، إلا أنه كانت هناك مشاغل فيما يتعلق بقدرة اللجنة على معالجة الحالات المسندة إليها على النحو الملائم، ولا سيما في مقاطعات تاراي التي تشهد وضعاً متفجراً. ولم تحقق اللجنة في قرابة 75 في المائة من الحالات التي أشارت إليها المفوضية، بما فيها حالات مزعومة من الإعدام خارج نطاق القضاء والتعذيب. وزيادة تعزيز قدرة اللجنة لازمة لتمكينها من الوفاء بولايتها بفعالية، وسيكون ذلك جزءاً أساسياً من العناصر المكونة لمشروع تطوير القدرات ومقداره مليونان من الدولارات، وقد تمت الموافقة عليه في تموز/يوليه 2009، وسينفذ بالاشتراك بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

2- لجنة الداليت الوطنية واللجنة الوطنية للمرأة

59- لقد تم تزويد لجنة الداليت الوطنية واللجنة الوطنية للمرأة بقدر غير كاف من الموارد لإنجاز مهامهما بفعالية في حماية وتعزيز حقوق الداليت وحقوق المرأة على التوالي. وللجنة الداليت الوطنية أيضاً نقاط ضعف محددة فيما يتصل بإنشائها بسبب استمرار غياب تشريع ناظم وهي تعمل حالياً على أساس أمر تنفيذي صادر عن الحكومة. ولو أن مشروع قانون قد عُرض على الحكومة في نيسان/أبريل 2009 إلا أنه لم يجرز أي تقدم بعد صدوره، على الرغم من التقدم باقتراح لمنح المؤسستين مركزاً دستورياً عند إصدار الدستور الجديد.

60- وواجهت اللجنة الوطنية للمرأة تدخلاً سياسياً مباشراً عندما أصدر مجلس الوزراء قراراً في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2009 يعفي رئيس اللجنة وأعضاءها الخمسة من مهام مناصبهم، رغم تبقي سنتين أو أكثر من فترة ولايتهم. وأصدرت المحكمة العليا لاحقاً أمراً بوقف تنفيذ القرار، مما أرجأ تنفيذ قرار الحكومة إلى حين إصدار المحكمة لقرار. غير أن هذا الأمر يمكن النظر إليه كتدخل سياسي مباشر في استقلالية مؤسسة وطنية، وبشكل خاص عندما ينظر إلى هذا الأمر بالتوازي مع قرار الحكومة عدم تمديد ولاية أعضاء اللجنة الوطنية للمرأة في حزيران/يونيه 2009، وإقالة أعضاء لجنة إصلاح الأراضي الوطنية، ونقاط الضعف في مشروع القانون بشأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المشار إليها أعلاه. وفي عام 2009، حاول مكتب المفوضية بنيبال إقامة علاقات عمل نشطة مع المؤسستين، مع التركيز على أنشطة بناء القدرات الأساسية وتيسير اتصالات كل مؤسسة من المؤسستين على

المستوى الشعبي. وشاركت اللجنة الوطنية للمرأة في مشاوراة إقليمية خاصة بين سبع جمعيات مماثلة متخصصة للمرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بجاكارتا في كانون الأول/ديسمبر 2009. لكن، فيما يتصل بلجنة الداليت الوطنية، تعطلت هذه الجهود على إثر نهاية ولاية أعضاء اللجنة السابقين في حزيران/يونيه 2009. وحتى الآن لم يعين سوى رئيس جديد فقط.

3- المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان

61- على الرغم من أن المخاطر التي تواجهها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني ويواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان قد انخفضت منذ توقيع اتفاق السلام الشامل، إلا أنه نتيجة لعجز الدولة عن توفير الأمن العام الملائم وانتشار الجماعات المسلحة وتزايد الأنشطة الإجرامية في تاراي، ظل العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان في موضع ضعف. وكثيراً ما يفرض منظمو الاحتجاجات السياسية والاجتماعية قيوداً على حرية تنقل المدافعين عن حقوق الإنسان ويمنعون الوصول إلى أماكن الانتهاكات المزعومة. وارتثي في بعض الحالات أن الجهات الفاعلة في المجتمع المدني تحمي الأشخاص المتورطين في أنشطة إجرامية مما جعلها تتعرض لتهديدات بالقتل من المجتمعات المحلية. والمدافعون عن حقوق الإنسان الذين يثيرون مشاغل إزاء حقوق المحتجزين يواجهون الكثير من التهديد والتخويف من كل من الشرطة وأفراد المجتمع.

62- ولقد تعرض الصحفيون بانتظام لتهديدات من جماعات مسلحة وأحزاب سياسية لتقديهم لتقارير عن أنشطة هذه الجماعات والأحزاب، وقد اغتيلت صحفية في الإذاعة بجاناكبور في كانون الثاني/يناير 2009. والمدافعات عن حقوق الإنسان ومجموعة المدافعين التي تمثل الأقليات الجنسية جهات معرضة للخطر بشكل خاص في نيبال. والمدافعات عن حقوق الإنسان يواجهن تهديدات إضافية من داخل مجتمعاتهن وأسرهن فيما يتصل بعملهن دفاعاً عن حقوق الإنسان، الذي غالباً ما يعتبر تحدياً للنظام الاجتماعي القائم.

63- والأحزاب السياسية والجماعات المسلحة في مقاطعات تاراي الجنوبية من بين الجهات الفاعلة الرئيسية التي تخلق خطراً على المدافعين عن حقوق الإنسان. والوضع الهش في مجال الحماية والأمن يزداد هشاشة نتيجة لثقافة الإفلات من العقاب عن الانتهاكات المرتكبة بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين على أيدي الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على حد سواء، وفي بعض الحالات نتيجة لادعاءات تواطؤ الجهات الفاعلة الحكومية بشكل مباشر مع مرتكبي هذه الانتهاكات.

64- وتركز المفاوضات حالياً جهودها على تعزيز شبكات المجتمع المدني القائمة من خلال أنشطة محددة الأهداف لبناء القدرات واستنباط الأدوات اللازمة للمدافعين عن حقوق الإنسان المحليين. أما على المستوى الوطني فإن الفريق العامل التابع للاتحاد الأوروبي والمعني

بالمدافعين عن حقوق الإنسان يقيم تعاوناً بين بعثات الاتحاد الأوروبي في نيبال والمفوضية وسائر أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين، لوضع توصيات عملية للعمل والمناصرة بشأن مسائل الحماية على مستوى محلي؛ ودعمت المفوضية زيارة ميدانية قام بها الفريق العامل التابع للاتحاد الأوروبي إلى ثلاث مقاطعات بالمنطقة الشرقية في أيار/مايو 2009. وما زال الأمر يحتاج إلى تحقيق المزيد، ولا سيما في وضع آلية محلية آمنة وفعالة للمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر. ولو أن الجهات المانحة الرئيسية تعهدت بتوفير أموال لدعم استنباط إطار شامل، إلا أن منظمات المجتمع المدني ظلت عاجزة عن وضع اقتراح مشترك بشأن هذه المسألة.

65- وذكرت المفوضة السامية، في ختام زيارتها لنيبال في آذار/مارس 2009، أنه يتعين على الحكومة اتخاذ تدابير ملموسة لضمان أمن المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الصحفيون، الذين هم في الواجهة في الدفاع عن حقوق الإنسان. وغياب تقدم ملموس في هذه المسألة يتطلب اهتماماً عاجلاً من جانب الحكومة.

خامساً- التحديات والفرص المتاحة

66- ما زالت الحكومة تقدم الضمانات وهي متعهدة بالوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك التعهدات الملتزم بها في اتفاق السلام الشامل. وترحب المفوضية بتعهد الحكومة المتجدد بحقوق الإنسان.

67- وفي نفس الوقت، تلاحظ المفوضية أنه على الرغم مما تعهدت به الحكومة من التزامات متكررة في مجال حقوق الإنسان على مدى الأعوام الأربعة الماضية، لم يتخذ إلا عدد أدنى من التدابير لتنفيذ التوصيات التي تقدمت بها المفوضية وتقدمت بها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والهيئات المنشأة في إطار معاهدات حقوق الإنسان (بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالحالات الفردية)، واتخذها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

68- وعلى مدى الأعوام الثلاثة الماضية، تضمنت التقارير المتتالية التي قدمتها المفوضية إلى مجلس حقوق الإنسان توصيات فيما يتعلق بالإفلات من العقاب وآليات العدالة الانتقالية؛ والإدماج في المجتمع؛ والمؤسسات الوطنية والمدافعون عن حقوق الإنسان؛ والحريات المدنية، بما فيها حرية التعبير والتجمع؛ والقانون والنظام وإصلاح قوات الأمن، فضلاً عن التوصيات المحددة الموجهة إلى الأحزاب السياسية، ولا سيما إلى الحزب الشيوعي النيبالي - اللينينيون الماركسيون الموحدون فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة أثناء الصراع وبعده، واستخدام العنف لأغراض سياسية.

69- وفي حين اتخذت الحكومة بعض الخطوات لتحسين الأمن العام، ولا سيما في تاراي، لم يلاحظ إلا تقدم ضئيل جداً فيما يتصل بإصلاح قوات الأمن، ولم تتخذ الحكومة أية تدابير

تذكر للتصدي لمسألة الإفلات من العقاب. وبالإضافة إلى ذلك، ما زال غياب التدابير الحكومية لتعزيز مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان يؤثر سلباً على حماية حقوق الإنسان على المستويين الوطني والمحلي.

70- ولا يزال الأمر يحتاج إلى إنجاز الكثير إذا ما أريد لنيبال أن تبلغ مستوى مرضياً في تنفيذ حقوق الإنسان وأن تضمن أساساً متيناً من أجل قيام سلم في الأجل الطويل. والحكومة وجميع الشركاء ذوو الصلة بحاجة إلى تحديد الخطوات التي يجب القيام بها لبلوغ هذا المستوى في التنفيذ، بما في ذلك في إطار خطة عمل حقوق الإنسان الوطنية. وتحديد هذه الخطوات سيساعد على توضيح المجالات التي تحتاج إلى دعم إضافي. والمفوضية مستعدة لمساعدة الحكومة في هذه العملية.

سادساً - الاستنتاجات

71- اجتازت نيبال في الأعوام الثلاثة الماضية مراحل هامة عدة، من بينها التوقيع على اتفاق السلام الشامل، وإعلان الجمهورية، وتنظيم انتخابات الجمعية التأسيسية، في حين واصلت الجهات الفاعلة السياسية الحوار وفقاً للخضوع الحزبية، وتحلت بمرونة بشأن البعض من المسائل الرئيسية. ولو أن التقرير يثير مشاغل ذات شأن بخصوص حقوق الإنسان، إلا أن نيبال تمتلك جميع العناصر اللازمة للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان وإنجاز عملية السلام بنجاح.

72- وبإمكان مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية المنشأة في الأعوام الأخيرة أن تبرز، بالدعم الملائم، تقدماً هاماً في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في نيبال. ويوجد العديد من منظمات المجتمع المدني التي تشارك في العمل في مجال حقوق الإنسان، والمدافعون عن حقوق الإنسان نشطون في جميع أنحاء البلاد، على الرغم من التحديات والمخاطر المتعددة التي يواجهونها. وللجهود المتضافرة لزيادة تمكين هذه الجهات الفاعلة الوطنية، ولا سيما اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، أهمية حيوية في تعزيز مفعول ما تقوم به من عمل. وقد وافقت اللجنة على مرحلة ثانية من مشروع شامل لتطوير القدرات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تموز/يوليه 2009، وهذا أمر يمثل واحداً من التطورات العديدة الهامة لتعزيز قدرات مؤسسة من مؤسسات حقوق الإنسان تعد حاسمة لمستقبل البلاد. وستظل نيبال تستفيد من تحالف متين بين الجهات الفاعلة الدولية والوطنية المشاركة في الجهود الرامية إلى دعم إقامة بيئة أكثر أمناً للمدافعين عن حقوق الإنسان.

73- والجهات الفاعلة الوطنية الرئيسية كلها واعية اليوم بالمعايير التي يجب وضعها من أجل عملية عدالة انتقالية ناجحة ومنصفة. ولا تزال نقطة شدت عليها المفوضية السامية في حائمة بعثتها إلى نيبال في آذار/مارس 2009 سارية اليوم أيضاً: إن مطالبات أسر الضحايا

ليست مجرد أمنيات بل إن القانون يدعمها أيضاً. وما لم يُستجَب إلى هذه المطالبات بالعدالة والمساءلة عن انتهاكات الماضي والحاضر، لن تظهر إلى الوجود نيبال جديدة حقاً ويمكن أن تكون عملية السلام معرضة للخطر. ويطلق مشروع "السلام من خلال العدالة" في تموز/يوليه 2009 في إطار صندوق الأمم المتحدة للسلام من أجل نيبال، كثفت المفاوضات، بالتعاون الوثيق مع الحكومة والمجتمع المدني، جهودها لدعم إنشاء آليات ملائمة للعدالة الانتقالية تحترم احتياجات ضحايا الصراع وأسره.

74- وللتصدي للتمييز الطويل العهد وقلة تنفيذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقوم المفاوضات، إلى جانب الحكومة وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء في التنمية، بتشجيع توحي نهج يقوم على حقوق الإنسان. وبمساعدة آليات حقوق الإنسان، بما فيها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، فإن المفاوضات في وضع يسمح لها بتقديم مساعدة ملموسة للسلطات لتمكين الحكومة من الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

75- وهكذا فإن للحكومة مصادر دعم هامة عديدة متاحة لها لتحقيق عملية السلام وفرصة فريدة من نوعها للمضي قدماً بهذه العملية من أجل مصلحة جميع النيباليين.

سابعاً - التوصيات

76- إن المفاوضات، إذ تسلّم بالتقدم المحرز في الخطوات المتخذة صوب إنشاء آليات العدالة الانتقالية المشار إليها في اتفاق السلام الشامل، تحث الحكومة على اتخاذ تدابير ملموسة للوفاء بالتزامات التي تعهدت بها مراراً وتكراراً لوضع حد للإفلات من العقاب، بما في ذلك عن طريق تنفيذ آليات العدالة الانتقالية طبقاً للمعايير الدولية، والتحقيق في حالات الاختفاء بثكنات ماهاراجونغ وبارديا الموثقة في تقارير المفاوضات، ومقاضاة الحالات المرتكبة على أيدي كل من الحزب الشيوعي النيبالي - الماوي وقوات أمن الدولة.

77- والمفاوضات إذ تلاحظ موقف الجيش النيبالي في قضية ماينا سونوفار، التي قصر فيها الجيش في الامتثال لتوجيهات محكمة كافري المحلية، التي تصرفت عملاً بتوجيه من المحكمة العليا، تدعو الحكومة إلى السهر على امتثال الجيش لأوامر المحاكم.

78- وبالمثل تدعو المفاوضات الحزب الشيوعي النيبالي - الماوي إلى التعاون كلياً مع تحقيقات الشرطة وأوامر المحاكم فيما يتعلق بادعاءات الجرائم المرتكبة على أيدي أعضائه.

79- ومن شأن إدخال إصلاحات شاملة على قطاع الأمن أن يعزز حماية حقوق الإنسان. وإنشاء وحدة خاصة مستقلة للتحقيق في الادعاءات الخطرة الموجهة ضد شرطة نيبال وقوات الشرطة المسلحة، بما في ذلك التحقيق في عمليات القتل المزعومة خارج نطاق القضاء، يكون خطوة أولى هامة.

- 80- والسلطة التشريعية - البرلمان مدعوة إلى اعتماد تشريع ينظم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بطريقة تتفق مع مبادئ باريس. كما أنه يتعين على الحكومة أن تنظر بجدية في جميع توصيات اللجنة وإما تنفيذها أو تقديم مبرر وجيه لعدم تنفيذها. كما يتعين تعزيز ولايتي لجنة الداليت الوطنية واللجنة الوطنية للمرأة.
- 81- وللجمعية التأسيسية مهمة هامة للغاية يجب أن تقوم بها، وهي مدعوة بإلحاح إلى القيام بذلك في الوقت المحدد. ولا بد لها من أن تضمن توافق أوجه الحماية الدستورية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية توافقاً تاماً مع معايير حقوق الإنسان الدولية.
- 82- وترحب المفوضية بجهود الحكومة الرامية إلى معالجة التمييز الطويل العهد، بما في ذلك ما قامت به مؤخراً من تصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما أن الحكومة مدعوة إلى اتخاذ المزيد من التدابير التشريعية والعملية، بما في ذلك تنفيذ خطة العمل الوطنية التي وُضعت مؤخراً للقضاء على العنف ضد المرأة.
- 83- وتشجع المفوضية الحكومة، كما فعلت في تقاريرها السابقة، على إقامة آليات فعالة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.
- 84- والمفوضية مستعدة للمضي في تقديم كل ما يلزم من دعم ومساعدة تقنية للحكومة نيبال وشعبها في تحقيق تطلعاتهما إلى التمتع بجميع حقوق الإنسان.